منه الى الله تعالى وقد علمنا كيفيته وفي ذلك بقوله واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله
قوله وقل اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون روي ان ذا النون المصري
انه قال ان كان هو يراك من حيث لا تراه فان الله يراه من حيث لا يرى الله فاستعن بالله
عليه فان كيد الشيطان كان ضعيفا وكلمة من في قوله من حيث لا ترونهم لابتداء غاية الرؤية
وحيث ظرف لمكان انتفاء الرؤية ولا ترونهم في محل الجر باضافة حيث اليه قوله
ورؤيتهم ايانا من حيث لا نراهم في الجملة الخ اي في بعض احوالهم وهو حال بقائهم على
صورتهم الاصلية لا يقتضي امتناع الرؤية اياهم بان يتمثلوا لنا كما تواتر من بعض الناس رأى
الجن جهارا وعلنا ويؤيد قوله لابن مسعود رضي الله عنه اولئك جن نصيبين قاله ابن مسعود رض
احلك جن نصيبين رايت رجالا كذا وكذا قوله بما اوجد بينهم من التناسب اي في الخذلان
والغواية قطعا وبعضهم بتضليل اعوانه فالاولياء جمع ولي بمعنى الصديق ضد العدو ويقال
منه تولاه اي اتخذه صديقا وخليلا قوله او بان سلطهم عليهم وتمكينهم من خذلانهم فالكل
على هذا من ولي الرجل البيع ولاية فان من ولي امر واحد فهو وليه فان الشياطين لما حملوا الكفار
على ما سولوا لهم صاروا بمنزلة من يتولى امرهم قوله والاية من قوله يا بني ادم لا يفتننكم
هو المقصود من بيان قصة ادم مع ابليس وفذلكة لها لما نهى المؤمنين عن الافتتان باغواء
ابليس وبين شدة عداوته لهم سلاهم بنوع من التسلية فقال انا جعلنا الشياطين اولياء
الذين لا يؤمنون ثم انه تعالى اورد جملة شرطية على طريق الاستئناف لبيان جهالة الذين
لا يؤمنون وهي انهم يرتكبون الافعال القبيحة المتناهية في القبح في نفس الامر ويستحسنونه
ويحتجون على حسنه بامرين تقليد الاباء وكونه مما امروا به من قبل الله تعالى ولما كان التقليد
مما لا يصح الاحتجاج به لانه انما يصح اذا ثبت حسن فعل المقلد به وهو عين المدعى فان
الاحتجاج به مصادرة على المطلوب فلذلك لم يذكر الله جوابا عن احتجاجهم بالتقليد بل
اقتصر على الجواب عن قولهم الله امرنا قوله ولا دلالة فيه اي في قوله تعالى ان الله لا
يأمر بالفحشاء على ان قبح الفعل بمعنى ترتب الذم عليه اجلا عقلي كما ذهب اليه المعتزلة
وعندنا لا يثبت القبح بهذا المعنى الا بالشرع فلا كان للمعتزلة ان يحتجوا بهذه الاية على مذهبهم بان

٩٢

بان يقولوا لو كان قبح الفعل منوطا بتقبيح الشرع اياه ونهيه عنه وكان حسنه بتحسينه اياه
وندبه اليه لكان قوله تعالى لا يامر بالفحشاء خاليا عن الفائدة بمنزلة ان يقال لا يحسن بالقبح وانما
يفيد لو كان الفعل قبيحا في نفسه مع قطع النظر عن ورود الشرع في حقه وتقبيحه اياه فوجب
ان يكون قبح الفعل راجعا الى معنى قائم به مع قطع النظر عن ورود الشرع في حقه و
تقبيحه اياه تقبيح الشرع اياه وانه تعالى انما نهى عنه لما فيه ذلك المعنى القائم به والمصنف
اشار الى جواب هذا الاحتجاج بقوله ولا دلالة فيه وتقريره ان القبح يطلق على معنيين
الاول كون الشيء قبيحا في حكم الله تعالى بحيث يترتب عليه الذم اجلا والثاني ان ينفر عنه
الطبايع السليمة ويستنكره العقول المستقيمة ولا نزاع بيننا وبين المعتزلة في ان القبح
بالمعنى الثاني عقلي وانما النزاع في القبح بالمعنى الاول وان المراد بالفحشاء في الاية هي الفعلات
الفاحشة بهذا المعنى ولا يلزم من كون قبح هذه الفعلات عقليا ان يكون القبح بالمعنى الاول
عقليا فلا يتم احتجاج المعتزلة بها قوله وقيل هما جوابا للسؤالين عطفا على قوله لا نحتج
بامرين اختار ان يكون كل واحد جوابا لهم وجدنا عليها اباءنا وقولهم الله امرنا بها حجة لهم في
تحسين ما فعلوه من الفعلة الفاحشة فلا وجه لتكثير الكلام من غير فائدة ثم قال وعلى الوجهين اعرض
الله عن رد احتجاجهم الاول لظهور فساده فان التقليد لا يعتبر دليلا على صحة الفعل الذي قام
الدليل على بطلانه وان كان معتبرا في غيره جعل الله تعالى قولهم امرنا بها حكما لا يعلمون لانتفاء
طريق علمهم بذلك لان طريق العلم به منحصر في امرين احدهما ان يسمعوا من الله ابتداء
اي من غير توسط رسول يبلغهم ان الله تعالى امرهم بذلك وثانيهما ان يعرفوا ذلك بواسطة
الانبياء وكل واحد من الامرين منتف في حقهم اما انتفاء الاول فظاهر واما انتفاء الثاني
فلانهم ينكرون نبوة الانبياء على الاطلاق فان المناظرة مع كفار قريش وهم كانوا
منكرون لاصل النبوة واذا كان كذلك فلا طريق لهم الى العلم باحكام الله فكان قولهم
الله امرنا بها قولا على الله بما لا يعلمون قوله واقيموا وجوهكم ليس معطوفا على قوله امر
والا لزم عطف الانشاء على الاخبار بل هو معطوف على امر بتقدير قل اي وقل اقيموا في كل سجود
او في مكان كل سجود فان المسجد يحتمل ان يكون اسم زمان وان يكون اسم مكان والمراد السجود

Copyright © King Saud University